

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد شعبة تجارة مواد البناء ومصانع الطوب الطفلى

بمحافظة الفيوم واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب

النوعية بالغرف التجارية ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم بجلسته المنعقدة

فى ١٩/١٠/٢٠٠٣ باعتماد الشعبة ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرفة التجارية المؤرخة فى ٢٧/١٠/٢٠٠٣ ؛

### قـرـر :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الفيوم شعبة تجارة مواد البناء ومصانع

الطوب الطفلى بمدينة الفيوم تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٧/١٠/٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة هازن